ايضا بقوله تعالى يخفون في انفسهم مالا يبدون لك وقوله تعالى و
اسروا قولكم او اجهروا به وقوله تعالى قال آيتك الا تكلم الناس ثلاثة
ايام الا رمزا والجواب اما قوله تعالى يخفون في انفسهم مالا يبدون
لك قلنا ليس المراد منه ما اردتم وليس فيه دليل على انهم يخفون
في انفسهم كلاما لانه قد يخفي الانسان في نفسه ارادة وعزما و
غير ذلك ولم يسم الله تعالى ذلك كلاما واما قوله تعالى واسروا قولكم
او اجهروا به قلنا فليس فيه اثبات انه في النفس كلاما وانما
معنى الآية اذا كان الحق سبحانه وتعالى عالما بما في الصدور مما
الضمائر والارادات والعزم فكيف يخفى عليه ما قد اسر وابه مما
الكلام الذي هو الحروف والصوت والذي يبين صحة هذا التاويل هو
انه سمى ما لم يبده قولا وعند اهل اللغة لا يسمى ما في النفس كلاما
قولهم لا تهم بقول لزلا فلان املا وانشا فنقول الجواب عنه
وبيانه المراد به ليس ما في نفسه وانما المراد منه الكلام المستهم الذي هو
الحروف والاصوات واما قوله تعالى آيتك الا تكلم الناس ثلاثة
ايام الا رمزا فنقول ان الآية حجة عليكم لان الله تعالى جعل معجزة
زكريا دالة على صدق بشارته بحيث انه لا يقدر على تكليم الناس
مع كونه ناطقا بجميع الاذكار والرمز ولو كان ما في النفس كلاما لم
يكن الحق اظهر لزكريا معجزة تدله على صدق البشارة واما قوله
تعالى الا رمزا فهذا استثناء من غير الجنس ومعناه الا الرمز ليس
بكلام فهو كقول الشاعر

ولدة ليس بها انيس الا اليعافير والا العيس وقال الآخر

وقفت فيها اصيلا لا اسائلها اعيت جوابا فما بالربع من احد

الا

ومن المعلوم ان اليعافير والاواري ليسا من جنس ما قد تقدم ذكره
وكذلك الرمز ايضا ليس من جنس الكلام والدليل على صحة هذا
التاويل هو انه نصب الرمز ولو كان من الكلام لكان الوجه
رفع وقد يجوز رفعه لانه استثناء من النفي واحتج المخالف ايضا
بان قال اجمع الفقهاء على ان العقود والطلاق والعتاق لا يقع
الا بالقول دون النية واجمعوا بعد ذلك ايضا على ان عقود
الاخرس وعتقه وطلاقه جايز وانما يدل ذلك على ان كل
هذا دليل على ان الكلام ليس بحرف ولا بصوت اذ لو كان بحرف او
بصوت لما صح منه الاحكام المذكورة اصلا والجواب وهو
ان نقول جميع ما ذكروه حجة عليهم لا لهم لانه بين ان الامة
اجمعت على ان ما في نفس المتكلم ليس بكلام واما ما ذكره من احكام
الاخرس من صحة عقده وطلاقه وعتاقه فليس فيه دليل
ما يدل على ان ما في النفس كلاما وذلك كما ان الجلوس يقوم
مقام القيام في حق المعذور ولم يدل ذلك على ان الجلوس
قيام فيكون ما ذكروه كذلك وكذلك ان الايماء يقوم مقام
الركوع والسجود عند المعذور فلا يدل ذلك ايضا على ان
الايماء ركوع ولا سجود وكذلك التسبيح ايضا يقوم مقام
القراءة عند العجز ولا يدل ذلك على ان التسبيح قرآن وكذلك
الاشارة مما الاخرس في العقود والطلاق والعتاق وفي
غير ذلك من الاحكام قائمة مقام النطق والكلام ولا يدل ذلك
على انه كلام واحتج ايضا بان قال اذا قلتم بان كلام الباري حرف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)